إرادة اللاعب الرياضي المحترف ودورها في تحديد نوع عقد الانتقال

Professional Athlete's Will and its role in Determining the type of Transfer Contract

أحمد الأمين قرماط*

جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1(الجزائر)، ahmedelamine.guermat@umc.edu.dz

مخبر الدراسات والبحوث حول المغرب العربي والمتوسط

تاريخ الاستلام:2023/01/07 تاريخ القبول: 2023/12/31 تاريخ النشر:2023/12/31

ملخص:

لخصوصية العقود الرياضية تأثير عميق على إرادة الرياضي المحترف أثناء مفاوضات العقد. تبحث هذه الورقة في دور إرادة لاعب كرة القدم المحترف في تحديد نوع عقد ألانتقال وينعكس ذلك في كيفية تأثر إرادة اللاعب بالقدرة التفاوضية لأطراف العلاقة التعاقدية المتمثلة في النادي مالك عقد اللاعب والنادي الذي سينتقل إليه اللاعب. نجد أن إرادة اللاعب حرة في بعض أنواع عقود الانتقالات ومقيدة في أنواع أخرى ممّا يؤدي إلى وجود شروط لعقود الإذعان. في مثل هذه الحالات، يصبح من الضروري إعادة التوازن العقدي في هذه الأنواع من العقود ومنح حرية أكبر للرياضي المحترف عند الدخول في عقد الانتقال سواء من خلال التدخل القضائي لاستعادة التوازن العقدي أو من خلال تعديل شروط عقد الانتقال.

كلمات مفتاحية:

الإرادة، اللاعب الرياضي المحترف، عقد انتقال اللاعب، عقد إعارة اللاعب، عقد الانتقال الحر.

Abstract :

The specificity of sports contracts has a profound impact on the professional athlete's will during contract negotiations. This paper examines the role of a professional football player's will in determining the type of transfer contract, this is reflected in how the player's will is affected by the bargaining power of the contractual relationship parties represented by the club that owns the player's contract and the club to which the player will transfer. We find that the player's will is free in some types of transfer contracts and constrained in others, leading to the presence of conditions of adhesion contracts. In such cases, it becomes necessary to restore contractual balance in these types of contracts and grant greater freedom to the professional athlete when entering into a transfer contract, whether through judicial intervention to restore contractual equilibrium or by amending the terms of the transfer contract.

Keywords:

Will, Professional Athlete, Player Transfer Contract, Player Loan Contract, Free Transfer Contract.

* المؤلف المرسل.

مقدمة

لما كانت عقود انتقال اللاعبين من العقود الحديثة والتي تتداخل في تكوينها أطراف محلية ودولية، كان لا بد من ضبط إطار هذه العلاقة بدقة، من خلال تحديد أحكام عقد احتراف اللاعب الرياضي وآثاره، سواء أكانت حقوقا أم واجبات، غير أن مسألة انتقال اللاعبين المحترفين لكرة القدم ما بين الأندية الرياضية تثير العديد عدة إشكالات القانونية خاصة فيما تعلق بمدى صحة إرادة اللاعب الرياضي المحترف في تحديد مصيره في اختيار طريقة الانتقال، ذلك أنعقد الاحتراف الرياضي على علاقة وطيدة مع باقي عقود انتقال اللاعبين الرياضيين المحترفين ؛ فهذه الأخيرة جاءت نتيجة لظهور عقد الاحتراف الرياضي.

فقد ذهب رأي في الفقه إلى تعريف عملية انتقال اللاعب الرياضي المحترف بأنها " **عملية قانونية** "تتصل بثلاثة أطراف ومقيدة بقيود لائحية، ينتقل بمقتضاها اللاعب الرياضي المحترف من ناديه الأصلي، للعب في نادي آخر وتحت إشرافه ورقابته، وذلك لقاء مبلغ معين يدفعه النادي الجديد[1]، وأمام الانتقادات اللاذعة لهذا التعريف أمكن تعريفه بأنه عبارة عن "عقد بين ناديين رياضيين، يتم بموجبه، نقل عمل لاعب رياضي من أحدهما إلى الآخر، بمقابل يتفق عليه الناديان، في أغلب الأحيان وتتم عملية الانتقال بعد انقضاء عقد عمل اللاعب مع ناديه القديم لأي سبب من أسباب الانقضاء الراجعة إلى العقد، ولا ينفذ عقد الانتقال إلا بموافقة اللاعب عليه، ومصادقة الاتحاد الرياضي المعني.[2]

ويقوم عقد انتقال اللاعب الرياضي المحترف على الاعتبار الشخصي، ذلك أن عقود الاعتبار الشخصي هي تلك العقود التي تكون شخصية أحد المتعاقدين جوهرية عند التعاقد، وفي عقد اللاعب الرياضي المحترف فإن المؤهلات الشخصية للاعب تعتبر جوهر التعاقد والتي يُقصد بها كل صفات المتعاقد الشخصية التي تكون ذات تأثير في حسن تنفيذ العقد، فيدخل فيها ما اشتهر عن المتعاقد من ناحية الكفاية الفنية والأمانة وحسن المعاملة، وما قام به من أعمال تكسبه تجربة عملية وحجم خبراته، وإذا ما طبقنا هذا الكلام على عقود انتقال اللاعبين لوجدنا أن شخصية المتعاقدين تكون محل نظر واهتمام، ولولا ذلك لما تم إبرام عقد الانتقال، كما أن شخصية اللاعب تلعب دورًا كبيرًا في تحديد قيمة الانتقال، فكلما كان اللاعب موهوبا ويمتلك العديد من المهارات الفنية، فإن قيمة مقابل انتقال هذا اللاعب تكون كبيرة بالمقارنة مع لا عب آخر ينتمي لنفس النادي ولكن ليس لديه نفس المهارات.

لقد وضع الاتحاد الجزائري لكرة القدم العديد من القيود التي تتحكم في عملية انتقال اللاعب الرياضي المحترف، وفي هذا الخصوص فهو الجهة المسؤولة عن جميع عمليات انتقال اللاعبين بين الأندية سواء على المستوى الوطني أم المستوى الدولي، وقد دفع جانب من الفقه إلى محاولة تحليل ظاهرة الانتقال من زاوية إدارية وتنظيمية، متجاهلا بذلك الدور الذي تلعبه إرادة اللاعب في هذا الخصوص، أو إرادة النادي الأصلي والنادي الذي سينتقل إليه اللاعب، هذه الإرادة التي تجعل من عملية الانتقال عملية قانونية ثلاثية الأطراف، فإذا كانت عملية الانتقال عملية إدارية تنظيمية فإنه واستنادا إلى هذه الإجراءات يرى أصحاب الفكرة الإدارية والتنظيمية، أن عملية الانتقال لا تخرج من كونها عملية إدارية ، لأن حسن إدارة المرفق العام كانت السبب الرئيسي في وضع هذه القيود وتلك الإجراءات، فاللاعب المحترف يعد من

الناحية الإدارية والتنظيمية في حالة تبعية للإتحاد الرياضي لكرة القدم، ومن ثم يحق لهذا الأخير أن يضع من القيود والإجراءات ما يراه مناسبا لتمكينه من إدارة ومراقبة النشاط الرياضي ككل، والذي من ضمنه نجد عملية انتقال اللاعبين الرياضيين المحترفين بين الأندية، بينما يرى جانب آخر من الفقه أن هذه العملية عملية قانونية عقدية لا يمكن تجاهل دور إرادة اللاعب في إبرام عقد الانتقال.

تشتمل أهمية هذا الموضوع في تسليط الضوء على صحة التصرف القانوني الذي يقوم به اللاعب الرياضي المحترف من الناحية القانونية، ومدى تمتعه بالإرادة الحرة في عملية انتقاله إلى ناد آخر مهما كان نوع عقد الانتقال، وذلك على ضوء الأحكام العامة للعقد في القانون المدني ، بالإضافة إلى الأحكام الخاصة التي نجدها في قانون العمل والقانون الرياضي على غرار لوائح وضعية وانتقال اللاعبين الرياضيين المحترفين.

أما أهداف هذا الموضوع في تحليل الأحكام الخاصة لعقود عقود انتقال اللاعب الرياضي المحترف من ناد إلى آخر و في ظل خصوصية القانون الرياضي وعلى الأخص:

– إذا كانت الكتابة أحد صور التعبير عن الإرادة كما هو الحال بالنسبة لعقد الانتقال الرياضي، فما مدى حرية إرادة اللاعب الرياضي المحترف في إبرام عقد الانتقال من ناد إلى أخر.

– معرفة مدى تأثير عملية التفاوض والتصديق التي يقوم بها اللاعب الرياضي المحترف عند إبرام عقد الانتقال على تلبية أهدافه الرياضية والمالي، في ظل سيطرة ورقابة النادي الرياضي المرتبط به اللاعب.

– إيضاح العلاقة ما بين الناديين الرياضيين المتفاوضين على عقد انتقال اللاعب من جهة، واللاعب الرياضي المحترف في حد ذاته من جهة أخرى باعتباره موضوع عقد الانتقال.

– بيان ملائمة النصوص القانونية على المستويين الوطني والدولي في الإحاطة بخصوصية عقد انتقال اللاعب الرياضي المحترف.

وعليه وبناء على ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية: **ما مدى صحة إرادة اللاعب الرياضي المحترف في إبرام عقود الانتقال من نادي إلى آخر، وما هو أثر عملية التفاوض على تحديد نوع عقد الانتقال؟**

تحقيقا لأهداف البحث في موضوع إرادة اللاعب الرياضي المحترف ودورها في تحديد نوع عقد الانتقال، تم الاعتماد على المنهج التحليلي كمنهج رئيسي من خلال العمل على تحليل النصوص القانونية المحيطة بموضوع العمل البحثي سواء في القواعد العامة أم الخاصة ومدى استيعابها له، والمنهج المقارن كمنهج ثانوي خاصة وأن هذا النوع من العقود يجد مصدره في الأحكام القضائية المنتشرة منذ سبعينيات القرن الماضي كأساس لعمليات انتقال اللاعبين الرياضيين.

المحور الأول: فعالية إرادة اللاعب في عقد الانتقال من خلال التفاوض

في عقود انتقال اللاعب الرياضي المحترف يكتسي التفاوض أهمية كبيرة كما هو الحال في العقود الاقتصادية الحديثة عموما، إذ يعبر في هذه المرحلة عن الإرادة الحقيقية للاعب الرياضي واضعًا في الحسبان الأهداف الرياضية والمالية نُصب أعينه، وبغض النظر عن مراحل التفاوض فإنه وفي النهاية يختتم إما بعقد انتقال احترافي يتضمن الشروط المالية والرياضية

ومدة العقد المتفق عليه من الطرفين، وإما الوصول إلى طريق مسدود لأي سبب من الأسباب التي تمنع إبرام عقد الانتقال، وعليه فإن الإرادة في هذه الحالة ونظرا لخصوصية العقود الرياضية قد يتم إبرامها من طرف اللاعب كامل الأهلية وهو الأصل في هذه الحالة، بينما يخضع إبرام هذا العقد لأحكام خاصة إذا كانت إرادة اللاعب المحترف القاصر غير كاملة كما هو الحال بالنسبة للاعب الرياضي الذي يقدم على إبرام عقد احترافي.

الإرادة كامنة في النفس لا يعتد بها ما لم تبرز إلى العالم الخارجي وذلك بالإفصاح عنها بواسطة التعبير، فهذا التعبير هو بمثابة الجسم للإنسان، فمن خلال التعبير ترتب الأحكام القانونية، إذا فالتعبير عنصر أساسي ذو قيمة خاصة في ترتيب آثار التصرف القانونية[3]، بحيث يتم التعبير عنها عادة باستعمال اللفظ أو الكتابة أو الإشارة أو اتخاذ موقف لا يدع إلى أي شك في دلالته على الإرادة.

وعليه يقسم هذا المحور إلى عنصرين، يتناول الأول عقد الانتقال الحر للاعب الرياضي المحترف، والذي يعد فيه اللاعب حرا في التفاوض حول مستقبله الرياضي متحللا من أي ارتباط مع ناد رياضي محترف، بينما يتناول الثاني من هذا المحور الأحكام الخاصة باللاعب الرياضي المحترف الذي لم يبلغ بعد سن الأهلية وهذا وفقا للأحكام العامة في القانون المدني والأحكام الخاصة في القانون الرياضي وقانون العمل.

أولا: عقد الانتقال الحر

يخضع عقد الاحتراف الرياضي للاعب المحترف إلى القواعد العامة المنصوص عنها في القانون المدني من وجوب توفر رضا صحيح خال من العيوب و محل للعقد وسبب له[4]، بالإضافة إلى بعض الشروط الخاصة المنتشرة في تشريعات العمل[5] من جهة وفي التشريعات الرياضية من جهة أخرى[6]، وفي هذه المرحلة تكون إرادة اللاعب الرياضي حرة في التفاوض كمظهر من مظاهر إرادته، وهي الأصل باعتبار أن مرحلة التفاوض تكون مهمة قبل الإبرام النهائي لعقد الاحتراف، غير أن خصوصية العقود الرياضية أوردت بعض الاستثناءات في ما يخص عنصر الأهلية القانونية للاعب القاصر من خلال أحكام خاصة لإبرام عقده.

1- التفاوض قبل انتهاء عقد الاحتراف

في مثل هذا النوع من العقود يكون الطرفان المتمثلان في اللاعب الرياضي المحترف من جهة والنادي الرياضي المحترف من جهة أخرى في نفس المركز يتساويان في مناقشة شروط وآثار العقد، وإذا ما طبقنا هذه القواعد على عقود انتقال اللاعبين، لوجدنا أنها من عقود المساومة الحرة، لأنها لا تبرم إلا بعد أن تجرى مفاوضات ومناقشات ومساومات بين اللاعب والنادي الأصلي من جهة، والنادي الجديد من جهة أخرى.[7]

غالبا ما تنصب هذه المفاوضات على مدة اللعب، ومبلغ الانتقال وشروطه، وأجر اللاعب وغيرها، وليس هناك أي إذعان من قبل نادي في مواجهة نادي آخر، حيث يحق لأي نادي يدخل في مفاوضات انتقال لاعب معين أن يرفض التعاقد إذا وجد أن الصفقة لا تحقق له المزايا التي يريدها، كما لا يجبر اللاعب على الانتقال إلى نادي لا يرغب في اللعب له.

تطبيقا لذلك كان قرار "**بوسمان**" الصادر في 15 ديسمبر 1995 عن محكمة العدل الأوروبية[8] حاسمًا بالنسبة إلى القانون الرياضي عامة والقواعد المنظمة للانتقال الخاص باللاعبين خاصة، فالقوانين الرياضية مثلت الاستثناء في الغالب لقواعد القوانين الأوروبية، ويدخل ذلك في تصور عام لخصوصية الرياضية،[9] وتجدر الإشارة إلى أن الاتحاد الدولي لكرة القدم والاتحاد الأوروبي لكرة القدم تمكنا بمعية الاتحادات الوطنية ولمدة عقود من بسط سيطرتهم على القوانين الرياضية، رافضين الانصياع لقواعد القانون الأوروبي رغم محاولات عديدة من لجان داخل الاتحاد الأوروبي، لكن تدخل القضاء الأوروبي ممثلا في محكمة العدل الأوروبية جعل الاتحاد الدولي لكرة القدم والاتحاد الأوروبي لكرة القدم يغيران من سياستهما وينضبطان للقوانين الأوروبية.

يبرم عقد انتقال اللاعب الرياضي المحترف وفقا لمفاوضات تهدف إلى الوصول إلى عقد ابتدائي عندما يكون اللاعب حرا من أي التزام مع ناد آخر، في حال العكس فإن عقد انتقال اللاعب الرياضي المحترف يعد دعوة للتعاقد أو التفاوض فقط، لأن اللاعب لم يحدد في طلبه المقدار الذي يريده مقابلا لانتقاله، فهو يقوم بتبليغ ناديه الأصلي عن رغبته في ترك النادي وعدم تجديد عقده، والانتقال إلى ناد أخر ، ليقوم النادي بعرض عمل اللاعب على قائمة الانتقال، ثم تبدأ المفاوضات بين النادي الأصلي للعاب والنادي الجديد الذي يرغب في انتقال اللاعب إليه.

والطلب الذي يقدمه اللاعب بهدف انتقاله من ناديه السابق إلى النادي الجديد، لا يعد إيجابا بل دعوة إلى التفاوض لانتقاله من احترافه، وذلك لأن اللاعب لا يحدد في طلبه المقدار الذي يريده مقابلا لمصلحة ناد آخر، فهو يقوم بتبليغ ناديه الأصلي عن رغبته في ترك هذا النادي، وعدم تجديد عقده معه، مع الانتقال إلى نادي آخر، ليقوم النادي بعرض عمل اللاعب على قائمة الانتقال، ثم تبدأ المفاوضات بين هذا النادي الأصلي للاعب مع النادي الذي يرغب في سحبه وتسجيله في سجلاته.[10]

وفقا للإجراءات القانونية المنصوص عنها قانونا في لائحة وضعية وانتقال اللاعبين للاتحاد الجزائري لكرة القدم في مادتها (01/18) [11]، والتي تقابلها المادة (01/18) من لائحة وضعية وانتقال اللاعبين المحترفين للاتحاد الدولي لكرة القدم،[12]يظهر عقد انتقال اللاعب الرياضي المحترف بصفة عقد المساومة الذي يحمل بين طياته التزامات الطرفين في صورتها الحقيقة، بعيدة عن أي عيب من عيوب رضا اللاعب الرياضي المحترف، فإرادته في هذه المرحلة هي إرادة حرة تستجيب إلى كل متطلبات عملية التعاقد، خاصة في ظل التطور القانوني الحاصل على مستوى مدى ارتباط اللاعب الرياضي المحترف بناديه القديم منذ " **قرار بوسمان**"، فمظهر التفاوض يعد الأمثل بالنسبة لعقد انتقال اللاعب الرياضي المحترف والتي من خلالها يتمكن للاعب الرياضي المحترف التعبير عن إرادته بعيدا عن ضغوط النوادي الرياضية المحترفة.

2- حماية اللاعب القاصر في عقد انتقال اللاعب الرياضي

لقد أحدث الاتحاد الدولي لكرة القدم نظاما حمائيا للاعبين الرياضيين القصر، وخاصة الذين ينتقلون للعب في أوروبا من دول العالم المتخلف في إفريقيا واسيا وأمريكا اللاتينية، وذلك بسبب المآسي الاجتماعية والاقتصادية التي يقعون فيها عند فشل مشاريعهم الرياضية، التي يقع فيها هؤلاء اللاعبون كما أشار لذلك العديد من المهتمين بالشأن

الرياضي[13]، ينص الفصل 19 والوارد تحت عنوان: حماية القصر على أن "**الانتقالات الدولية للاعبين يسمح بها فقط إذا كان سن اللاعب أكثر من 18 سنة**" أي أن المبدأ هو منع انتقال اللاعبين أقل من 18 سنة[14]، وهذه الصرامة في حماية اللاعبين القصر من قبل الاتحاد الدولي تهدف أساسا إلى حمايتهم وعدم جعلهم بضاعة تباع وتشترى في غياب إرادة اللاعب نفسه، وتتلخص أسباب المنع في أن الاتحاد الدولي سنة 2001 وأمام تزايد حالات انتقال اللاعبين القصر قام و بتوصية من الاتحاد الأوروبي لكرة القدم بتنقيح لائحة أوضاع وانتقال اللاعبين وذلك بإدراج الفصل 19 المعنون **بحماية القصر**[15]، ولقد أثبتت التجربة أن المنع المبدئي لانتقال القصر لم يكن بالنجاعة المطلوبة في حماية هذه الفئة، إذ من شأن هذا المنع أن يحرم صغار السن من فرص التكوين في كرة القدم على أسس علمية وفنية صحيحة، في ظروف لا يمكن أن تتوفر في يلدانهم الأصلية، فالقاعدة الأساسية هي حماية الحق القانوني الأساسي للطفل القاصر المتمثلة في سلامة وحماية اللاعبين القصر وتجنب كل ما من شانه أن يكون مظهرا من مظاهر التعسف الخاصة بصغر السن.

غير أن هذا المنع ترد عليه استثناءات ثلاث نصت عليها الفقرة الثانية من المادة 19 من لائحة أوضاع وانتقالات اللاعبين تتلخص في:

– انتقال أولياء اللاعب إلى بلد النادي الجديد لأسباب غير متعلقة بكرة القدم": حيث تسمح هذه الحالة للاتحادات بتسجيل لاعبين قصر انتقلوا مع أوليائهم إذا لم يكن هذا الانتقال على علاقة بممارسة كرة القدم بالنسبة إلى اللاعب القاصر، مع التأكيد على أن القضاء الرياضي ذهب إلى اتجاه أنه لا يمكن التوسع في تأويل كلمة "أولياء" فانتقال اللاعب القاصر للعيش لدى قريب للعائلة يقطن بالبلد الذي يوجد به النادي الجديد لا يكفي ليتم تفعيل هذا الاستثناء.

– انتقال اللاعب القاصر يحدث داخل الاتحاد الأوروبي "EU" أو المنطقة الاقتصادية الأوروبية "EEE" وسن اللاعب مابين 16 سنة و18 سنة، مع تحديد مجموعة من الالتزامات تقع على عاتق النادي الجديد تتمحور حول تكوين وتعليم اللاعب.

– اللاعب الذي يقطن على الحدود بحيث يشترط في هذه الحالة أن يكون منزل القاصر لا يبعد أكثر من 50 كلم عن الحدود ونفس الشيء بالنسبة لمقر النادي الجديد على أن لا تتجاوز ا لمسافة الإجمالية 100 كلم.[16]

من خلال النظام الذي أقرت الاتحاد الدولي لكرة القدم والخاص بحماية اللاعبين القصر من خلال لائحة وضعية وانتقال اللاعبين كما هو الحال بالنسبة للاتحاد الجزائري لكرة القدم، فإن هذا النظام يهدف إلى حماية اللاعبين الرياضيين القصر الذين لم يبلغوا سن الرشد الذي يسمح به القانون الجزائري المحدد بسن (19) سنة وفقا للقانون المدني الجزائري[17]، لكن لوائح المشار إليهما آنفا حددتا سن الانتقال ب (18) واضعة في الحسبان انعدام إرادة القصر في إبرام التصرفات والتي قد تؤدي بهم إلى فقدان حقوقهم، ولكن هناك استثناءات نصت عليها هذه اللوائح تمكن من الانتقال حتى دون سن (18) حسب المادة (02/19) من لائحة وضعية وانتقال اللاعبين[18]، كما منحت الولي إمكانية إبرام هذه العقود عوض اللاعب الرياضي القاصر متى توفر الشروط والإجراءات القانونية المنصوص عنها، وعليه فإن النظام الحمائي هو نظام

يهدف إلى صون حقوق اللاعب القاصر، فيتخذ التفاوض مظهرا يؤدي إلى التعبير عن الإرادة بالكتابة من خلال التوقيع على عقد الاحتراف الجديد متخذا صورة الإرادة الحرة سواء بالنسبة للاعب الرياضي الراشد أو القاصر عن طريق وليه.

ثانيا: عقد الاحتراف بعد تفعيل البند التسريحي

ينتهي العقد بين اللاعب المحترف وناديه عند انتهاء مدة العقد، أو بالاتفاق المتبادل بين الطرفين؛ لأن عقد الاحتراف الرياضي، باعتباره من عقود العمل محددة المدة ينتهي بانقضاء مدته وهذا هو الأصل وهو ما أقرته اللوائح والقوانين، وفي هذه الحالة من الانتهاء لا تثور عادة أية مشاكل أو نزاعات، ولكن الإشكالات تثور غالبا عند انتهاء عقد احتراف لاعب رياضي، أي إنهاء العقد قبل أوانه وقبل انقضاء أجله بانتهاء المدة المحددة له والتي اتفق عليها طرفا العقد عند إنشائه، وخاصة عندما يكون الانتهاء بالإرادة المنفردة لأحد الطرفين دون الآخر، أو نتيجة فسخ العقد من أحد طرفيه بفعل عدم التزام الطرف الآخر بالالتزامات العقدية المفروضة عليه.

من أكثر حالات الإنهاء لعقد عمل لاعب كرة القدم المحترف شيوعا، هو اتفاق طرفي العقد على إنهائه قبل أوانه، حيث يتفق الطرفان لسبب أو لآخر على إنهاء العقد المبرم بينهما بالتراضي وبشكل ودي بعوض أو من دون عوض، ويتحلل تبعًا لذلك كل طرف من الالتزامات المفروضة عليه، وهناك حالات للإنهاء قررها المشرع الرياضي الدولي يجوز معها إنهاء العقد بالإرادة المنفردة من أحد الطرفين من دون تعويض الطرف الآخر، وذلك عند توافر السبب الرياضي العادل، أي أننا نكون أمام حالة إنهاء مشروع بالإرادة المنفردة على خلاف الإنهاء التعسفي الذي يترتب عليه تعويض الطرف الآخر.[19]

غالبا ما يتم الإنهاء بما يعرف بتفعيل البند التسريحي أو بند الانسحاب والذي يعرف بأنه البند التعاقدي الذي بمقتضاه يتمكن أحد المتعاقدين من العدول عن العلاقة التعاقدية لسبب ما، وذلك بدفع مبلغ مالي يقع تحديده مسبقا بين الطرفين[20] ، وهو على خلاف البند الجزائي الذي يمثل تعويضا عن قطع علاقة العمل قبل انتهاء مدة العقد للطرف الآخر، فهذه الغرامة ليست تعويضا بل هي مبلغ يحمي طرفي العلاقة العقدية من كل قطع تعسفي لعلاقة العمل والتي تسمح في نفس الوقت بإنهاء العلاقة التعاقدية بصفة منفردة بعد دفع مبلغ مالي يتم الاتفاق عليه مسبقا.

بالنسبة لانتقال اللاعب بعد انتهاء عقده مع ناديه حسب المادة (18) من لائحة الاتحادية الجزائرية لكرة القدم الخاصة بوضعية وانتقال اللاعب الرياضي المحترف التي تقابلها المادة (18) من اللائحة الدولية، فإن اللاعب يكون حرًا في التعاقد مع أي ناد آخر دون الحاجة إلى الحصول على الإذن المسبق من ناديه إذا انتهى عقده معه، أو إذا كان العقد سينتهي بعد ستة (06) أشهر[21]، وقد ذهب الفقه الفرنسي إلى الاستنتاج بأن هذه المادة أنه طالما لم يتطلب الموافقة المسبقة من النادي السابق للاعب، أو بالأحرى موافقة الأطراف الثلاثة الناديين واللاعب على عقد الانتقال، فهذا يعني أن النادي السابق للاعب لا يستحق حينئذ مقابل الانتقال، إنما يستحق فقط التعويض عن التدريب متى توافرت شروطه.

المحور الثاني: محدودية إرادة اللاعب الرياضي المحترف عند التصديق على عقد الاحتراف

قد يحدث وأن يرغب طرفًا عقد احتراف اللاعب الرياضي من النادي أو اللاعب في قطع العلاقة التعاقدية أو إنهائها، سواء أكان يوجد بند ينظم هذا الإنهاء أم لا، بحيث يمكن للاعب الرياضي أن ينتقل إلى نادي جديد، لكن إرادته قد تصطدم بالشروط المالية أو الرياضية التي يمليها النادي الرياضي المالك لعقد عمل اللاعب، وهو ما يجعل إرادة اللاعب غير حرة في التفاوض على بنود العقد الجديد، تاركا مجال التفاوض ما بين طرفي عقد الانتقال في صورة عقد إعارة (**اولا**) أو عقد انتقال ما بين ناديين (**ثانيا**)، ومكتفيًا بالتصديق على شروط الاتفاق المبرم بينهما من دون القدرة على التفاوض خاصة على الجانب المالي.

الأصل في عقود انتقال اللاعبين هو إبرام اللاعب المحترف لعقد انتقال وفقا لمفاوضات تهدف إلى الوصول إلى عقد ابتدائي عندما يكون اللاعب حرًا من أي التزام مع ناد آخر، في حال العكس فإن عقد انتقال اللاعب الرياضي المحترف يُعَدُ دعوة للتعاقد أو التفاوض فقط، لأن اللاعب لم يحدد في طلبه المقدار الذي يريده مقابلا لانتقاله، فهو يقوم بتبليغ ناديه الأصلي عن رغبته في ترك النادي وعدم تجديد عقد والانتقال إلى ناد أخر، ليقوم النادي بعرض عمل اللاعب على قائمة الانتقال، ثم تبدأ المفاوضات بين النادي الأصلي للاعب والنادي الجديد الذي يرغب في انتقال اللاعب إليه.

من الناحية القانونية يقترب عقد انتقال اللاعب وفق نظام الإعارة أو الانتقال مابين ناديين من عقود الإذعان، وهو عقد إذعان بالنسبة للاعب، بحيث يكون فيه كل من الناديين طرفًا ذاعناً قوياً في العقد، لأنهما يتفاوضان فيما بينهما على الشروط والمقابل الانتقال، بينما يكون اللاعب الطرف المذعن الضعيف، إما أن يقبل أو يرفض عقد الانتقال كما هو دون أن يكون له الحق في التفاوض بخصوص هذا العقد وشروطه.[22]

في قرار لمحكمة الاستئناف بدوي "Douai" بتاريخ 16 ديسمبر 2010 عرفت المحكمة العليا الانتقال بأن: "انتقال لاعب كرة القدم المحترف من نادي إلى آخر هي عملية مركبة وتأثر على العلاقات القانونية لثلاث ذوات مرتبطة بعلاقات عقدية ثلاثية: الناديين واللاعب، فأحد الناديين مرتبط مع اللاعب بعقد عمل وهو مدعو من خلال عملية الانتقال إلى إنهاء تلك العلاقة، أما الثاني على عكس الأول فإنه مدعو ليعقد عقد عمل مع اللاعب ويدخل في علاقة جديدة معه، وفي الأخير فإن الناديين يجب عليهما أن يتفقا في ما بينهما حول الترتيبات المالية للانتقال". [23]

يظهر التراضي في عقد انتقال اللاعبين عند ارتباط إرادة أحد الناديين بقبول الآخر، بهدف إحداث أثر قانوني، ويجب أن يكون رضا الناديين صحيحًا، بأن يكون كل منهما أهلا لإبرام التصرف، غير أن عقد الانتقال يمكن انعقاده دون رضا اللاعب لأنه ليس طرفًا فيه، إلا أنه لا ينفذ في حق اللاعب إلا برضاه، وهذا الرضا يجب أن يكون صحيحًا، وذلك بأن يصدر من لاعب له أهلية قانونية في التعاقد .

أولا:عقد إعارة اللاعب الرياضي المحترف

يقصد بعقد إعارة لاعب رياضي العقد الذي يتم فيه انتقال لاعب من نادي إلى نادي آخر بدون أن يتملك النادي الجديد خدمات هذا اللاعب ولا بيعه، ويتم الاتفاق على الإعارة لفترة زمنية محددة بين الناديين.

ويتفاوت الاتفاق بين الأندية فيما يتعلق بأجر اللاعب، فهناك بعض الأندية الأصلية أو المالكة لخدمات اللاعب تقوم بتحمل كامل رواتب اللاعب خلال فترة الإعارة، وبعضها يتفق على نسبة مئوية من الراتب وبالمقابل وهناك أندية تقوم بالإعارة ويتحمل النادي الجديد باقي الراتب، وتتحمل الأندية الجديدة كامل الرواتب والمكافآت عن عقد إعارته.

1- عقد إعارة لاعب رياضي محترف وحدة الموضوع وتعدد الأطراف

ينعقد عقد الإعارة بوجود ثلاثة اتفاقات مختلفة من حيث أطرافها ومتفقة في موضوعها، وهو انتقال لاعب على سبيل الإعارة إلى نادي جديد، ويخضع عقد الإعارة إلى نفس القواعد المتعلقة بالانتقال النهائي للاعبين، ويشترط أن تكون فترة الإعارة الدنيا مطابقة للفترة الممتدة ما بين فترتي التسجيل حسب المادة (2/10) من لائحة وضعية وانتقال اللاعبين[24]، كما لا يمكن للنادي المعار إليه أن يتصرف بإعارة نفس اللاعب إلى نادي آخر إلا بإذن كتابي من النادي الأصلي للاعب حسب المادة (3/10) من نفس اللائحة. [25]

2- أنواع إعارة اللاعب الرياضي المحترف

إن التوسع في الأخذ بمبدأ سلطان الإرادة في العقود الحديثة، فتح المجال لإرادة أطراف هذا العقد المتمثلة في الناديين المحترفين لوضع بنود تعاقدية قد لا نجد مثيلا لها في باقي العقود بسبب الخصوصية التي يتميز بها القانون الرياضي، لكن إرادة اللاعب في عقد الإعارة لا تظهر بصورة جلية عند إبرام العقد، ذلك أن عقد الانتقال يُبرم بين الناديين الرياضيين المحترفين وما على اللاعب إلا التصديق على ما تم الاتفاق عليه، مرتضيًا بذلك الدخول في علاقة تعاقدية مؤقتة حتى ولو لم يرتضيها، على أن يفقد تحقيق بعض الأهداف الرياضية والمالية.

أ- الإعارة مع خيار الشراء

هو اتفاق بين ناديين على انتقال اللاعب نهائيا إلى النادي الجديد إذا ما رغب في إتمام الانتقال بتفعيل بند خيار الشراء، وذلك بعد أن كان الناديان قد اتفقا في صلب عقد الإعارة أو بملحق له على كل الشروط المصاحبة وهي عموما شروط مالية، وهذا الانتقال متوقف على إرادة النادي الجديد الذي يمتلك وحده الأولوية لمدة محددة لتفعيل خيار الشراء وإتمام عملية الانتقال بعد أن كان النادي الأصلي للاعب قد عبر عن استعداده للتفريط فيه بمجرد تفعيل هذا البند. [26]

ب- الإعارة مع الالتزام بالشراء

هي اتفاق يلتزم فيه النادي الجديد للاعب بإتمام عملية الانتقال حين تحقق أحد الشروط المتفق عليها لعقد الإعارة، فالنادي لم يعد له الخيار بتحقق الشرط وإنما أصبح ملزما بتنفيذ التزامه وإبرام صفقة الانتقال، كل هذا بعد أن كان الناديان قد وضعا كل الشروط المالية للانتقال. [27]

ثانيا: عقد الانتقال النهائي ما بين ناديين

قد لا يكون للاعب قدرة على التفاوض في هذا العقد لأنه وإن كان محل عقد الانتقال هو مقابل التعويض الذي يمثل نتيجة إنهاء عقد الاحتراف مع ناديه السابق، إلا أنه يبقى للاعب الحرية التامة في اختيار النادي الذي يريد الانتقال

إليه، فشخصية النادي تكون محل اعتبار اللاعب، كما كانت شخصية اللاعب محل اعتبار لدى النادي الجديد الذي يريد انتقال لاعب معين إليه، وعليه فإن سبب إبرام عقد الانتقال بالنسبة للنادي السابق للاعب هو مقابل الانتقال، أما السبب بالنسبة للنادي الجديد فهو عمل لاعب معين دون سواه، وإلا لما أقدم على إبرام عقد الانتقال، في حين يكون هذا النادي الجديد هو السبب في الذي دفع اللاعب إلى التوقيع على عقد الانتقال.

1- المصادقة على عقد الانتقال النهائي ، مظهر لإبراز إرادة اللاعب الرياضي

عقد الانتقال النهائي بين ناديين هو الاتفاق الذي يقبل بمقتضاه نادي وضع حد لعقد احتراف لاعب ساري المفعول قصد تمكينه من التعاقد مع ناد آخر مقابل دفع اللاعب لتعويض مالي، وهكذا يكون عقد انتقال اللاعب عملية ثلاثية كل طرف فيها متعاقد ضرورة مع الطرفين الآخرين، والنادي المحيل من جهته ينهي عقد اللاعب المحترف ويتعاقد مع النادي الجديد[28]، وهذا الأخير يتعاقد بدوره مع اللاعب بعقد احتراف جديد ومع ناديه بمقتضى اتفاقية الانتقال، أما اللاعب فيصادق على تحوله من ناد إلى آخر في اتفاقية الانتقال ويتعاقد مع ناديه الجديد، إذن عملية الانتقال هي مجموعة من التصرفات القانونية، فرأى البعض أنها ليست عملية واحدة بل مجموعة تصرفات مستقلة عن بعضها، في حين ذهب جانب من الفقه إلى اعتبار الانتقال عقدا واحدا متعدد الأطراف.

ويظهر من خلال هذا التصرف أن إرادة اللاعب في هذا العقد هي أمر ثانوي بالمقارنة مع إرادة الأطراف المتعاقدة المتمثلة في الناديين الرياضيين.

2- إتصاف عقد الانتقال النهائي للاعب الرياضي من عقود الإذعان

نظرا للطابع الخاص الذي يميز عقد انتقال اللاعب الرياضي المحترف كونه عقد ثلاثي الأطراف، فإن طابع الإذعان يظهر جليًا عند رُضوخ اللاعب للشروط التي تفرض عليه من طرف ناديه الأصلي في مواجهة النادي الجديد، فيجد نفسه في غالب الأحيان مرغمًا على التوقيع للانتقال طالما كان ذلك خلال مدة العقد مع ناديه الأصلي، وذلك عكس العقد المبرم بين الناديين على انتقال اللاعب والتي تخضع للقواعد العامة، من خلال مرحلة التفاوض والتوقيع بناء عل قاعدة العقد شريعة المتعاقدين.

في هذا النوع من العقود لا يعني أنه قد تم إهدار حق اللاعب، لأن له بالموازاة مع عملية إبرام عقد الانتقال، أن يتفاوض بحرية تامة مع النادي الذي سينتقل إليه، فيما يتعلق بشروط إبرام عقد الاحتراف الجديد الذي سيربطه بهذا النادي، وإذا لم يستطع التوصل إلى وضع البنود التي يراها ملائمة له خاصة فيما يتعلق منها بالأجر ومدة العقد، جاز له أن لا يوقع عقد الانتقال، فالنادي الجديد يتفاوض بطريقة مزدوجة من خلال تفاوضه مع النادي السابق للاعب على مقابل الانتقال فيما يخص عقد الانتقال، وفي ذات الوقت يتفاوض مع اللاعب حول مدة ومقابل العقد بخصوص عقد الاحتراف لذي سيبرمه، ولهذا النادي في حال عدم الاتفاق مع أي منهما أن يرفض التوقيع على عقد الانتقال[29].

لهذا يمكن القول أن عقد الانتقال هو عقد ثلاثي الأطراف ذو طبيعة مزدوجة، فهو عقد مساومة للنادي السابق والنادي الجديد للاعب، بينما يعتبر عقد إذعان بالنسبة للاعب الذي لا يملك حق التفاوض في مقابل الانتقال.

ورغم المخاطر المنجرة على النظرية التي ترى أنه لا يمكن الفصل في عملية الانتقال في كل التصرفات القانونية المكونة لها فإن القضاء اعتبر أن جميع الأعمال المكونة لعملية الانتقال مكملة لبعضها ولا يمكن الفصل في أي منها عن الآخر، وبالتالي يصبح اللاعب الأجير رهين العلاقات التعاقدية المتبعة بين الأندية والتي تغلب فيها المصالح المالية على المصالح الرياضية. [30]

إذا اعتبرنا أن عملية الانتقال وحدة قانونية والعمليات المكونة لها تمثل شروط صحتها، فإن بطلان الاتفاقية بين الناديين لأي سبب كان يؤدي حتما إلى بطلان جميع التصرفات التي تكونت بموجب عملية الانتقال، وهكذا فإن عقد العمل الجديد بين اللاعب والنادي المحال له، يصبح لاغيا ولا عمل به وعلى اللاعب الرجوع للعب مع ناديه القديم رغم أنه لم يقترف أي خطأ من جانبه.

3- إجراءات انتقال اللاعب النهائي بين ناديين

إن انتقال اللاعب من ناد إلى آخر في هذا العقد يتم أثناء سريان العقد، ولتحديد كيفية إجراء الانتقال يجب إتباع الإجراءات التالية من خلال:

أ- **وجوب تقديم طلب الانتقال إلى ناد اللاعب**

والمتضمن رغبته في الانتقال من ناديه إلى ناد آخر، أو وضعه في قائمة الانتقال أو أن يتصل النادي الذي يرغب في الانتقال لاعب معين إليه، على إن يتضمن هذا الطلب عرضا بقيمة مقابل الانتقال.

ب- **وجوب موافقة نادي على هذا الطلب اللاعب**

إذ تنص المادة (18) من لائحة الاتحاد الدولي والتي تقابلها المادة (18) من لائحة الاتحادية الجزائرية لكرة القدم[31] على : " إذا رغب أحد الأندية في انتقال لاعب إليه لازال عقده ساريا مع ناديه، فانه يجب أن يحصل على موافقة اللاعب كتابيا قبل الشروع في التفاوض مع اللاعب أو وكيله، ويقصد بالموافقة الحصول إذن صريح كتابي بإمكانية التفاوض على الانتقال"،[32]

حيث يترتب على تفاوض النادي مع اللاعب دون موافقة ناديه ما يلي:

- يعد هذا التفاوض بمثابة تحريض اللاعب على إنهاء عقده من ناديه من جانب واحد، فإذا حدث ذلك فعلا فإن كل من النادي الجديد واللاعب يتعرضان للجزاء من طرف الاتحاد الرياضي المعني.
- التزامهما بدفع تعويض للنادي السابق للاعب عن الضرر الذي لحقه جراء هذا الانتهاء، كما يستحق هذا النادي الحصول على مقابل الانتقال من النادي الجديد.
- توقع جزاءات على كل من ساهم في هذا التحريض كوكيل اللاعب، وفي هذه الحالة لا يجوز إجبار اللاعب على العودة لناديه السابق لاستكمال مدة العقد لأن في ذلك مساس بحريته الشخصية.

ت- **بدء عملية التفاوض بين الناديين على قيمة الانتقال**

إذا وافق النادي على انتقال لاعبه، فانه يرسل هذه الموافقة الى النادي الراغب في انتقال اللاعب إليه، وتسمى هذه الموافقة بالاستغناء عن اللاعب، وعندئذ يدخل النادي الراغب في انتقال اللاعب إليه بعملية التفاوض مزدوجة، حيث يتفاوض مع هذا اللاعب أو وكيله حول شروط عقد الاحتراف الذي سيبرمه معه ، خاصة شرطي الأجر والمدة، من جهة ، ويتفاوض هذا النادي أيضا مع النادي الذي استغنى عنه لاعبه حول مقابل الانتقال.[33]

لهذا يمكن التفرقة ما بين عقد إعارة لاعب وعقد انتقال نهائي له من خلال النقاط التالية:

- الإعارة تكون أثناء سريان عقد اللاعب مع نادية الأصلي، والتي تكون مدة الإعارة من ضمنها، أما الانتقال فيتم بعد انتهاء عقد احتراف اللاعب مع ناديه القديم.
- عقد إعارة اللاعب من العقود الزمنية، أما عقد الانتقال فهو من العقود الفورية.
- يعد عمل النادي القديم للاعب من أعمال التصرف بالنسبة لعقد الانتقال، أما بالنسبة لعقد الإعارة فيعتبر من أعمال الإدارة، وذلك لأن النادي في عقد الانتقال يكون قد تصرف نهائيا في عمل اللاعب، أما في عقد الإعارة فهو يستفيد من إعارة اللاعب، دون أن يتصرف فيه أو يتخلى عن خدماته، حيث يعود اللاعب إلى ناديه القديم، بعد انتهاء مدة الإعارة. [34]

الخاتمة:

تظهر إرادة اللاعب جليًا في مختلف أنواع عقد انتقال اللاعب الرياضي المحترف، وارتباط هذا النوع من العقود بعقد الاحتراف الرياضي وخصوصية محل عقد الانتقال، أضفت بعض الخصوصية على إجراءات إبرامه، والتي يخضع للقواعد العامة للعقود المنصوص عنها في القانون المدني من جهة، وللقواعد الخاصة بعلاقات العمل من جهة ثانية، وكذلك القواعد القانونية واللوائح المنظمة للنشاط الرياضي من جهة ثالثة، ونظرا لتوسع الأخذ بمبدأ سلطان الإرادة في العقود الحديثة والتي يمثل عقد انتقال اللاعب الرياضي أحد أنواعها، جعل إرادة اللاعب الرياضي وعند إبرام هذا الأخير تتأرجح بين صحة الإرادة من عيوب الرضا وتوازن طرفي العقد، حيث يظهر ذلك في إمكانية اللاعب الرياضي من التفاوض على بنود العقد وخاصة في عقدي الانتقال الحر والانتقال بعد تفعيل البند التسريحي، مستفيدا في ذلك من التطور القانوني الحاصل سنة 1995 بموجب قانون "بوسمان" الذي أدى إلى فك رابطة التبعية بين اللاعب الرياضي والنادي الرياضي حتى بعد انتهاء عقد الاحتراف، بينما تكون إرادة اللاعب الرياضي المحترف غير واضحة في بعض العقود الأخرى على غرار عقد الإعارة وعقد الانتقال النهائي ما بين ناديين، وذلك من خلال اكتفاء اللاعب الرياضي بالمصادقة على الاتفاق المبرم بين الناديين الرياضيين، وهو ما يجعل هذا النوع من العقود قريبا من عقود الإذعان.

وعليه وبناء على ما سبق يمكن استخلاص النتائج التالية:

– أن عقد انتقال اللاعب الرياضي المحترف منها ما يخضع لإرادته عندما يكون متحررا من أي قيد تعاقدي يسمح له بالانتقال من نادي الى اخر وفقا للإرادة الحرة، ومنها ما يكون مجبرا على الخضوع اللالتزامات التعاقدية للأندية المحترفة، فيقترب حينئذ من عقود الاذعان.

– أن عقد انتقال اللاعب هو من العقود الحديثة التي أوجدها التطور القانوني والاقتصادي للمشروع التجاري، بينما قام القانونيون بوضع القالب التعاقدي الذي يتلائم مع كل صيغة من صيغ الانتقال.

– ان انتقال اللاعبين القصر يخضع الى اجراءات قانونية صارمة ، وهو ما يتناسب مع الاتفاقات الدولية لحماية القصر من الاستغلال، خاصة أن معظمهم يأتي من دول افريقية وأمريكا اللاتينية التي تعاني من الفقر.

– أن التشريعات المتعلقة بانتقال اللاعبين تتميز بوجوب ملائمة ت التشريعات الوطنية للوائح الدولية في هذا المجال، وهو ما يجعل من عقد اللاعب الرياضي المحترف عقد يتصف بأنه عقد دولي خاصة وان آثره تتحدى حدود البلد الواحد.

أما فيما يخص التوصيات فيمكن ابراز مجموعة من التوصيات تتلخص في:

–ضرورة تكوين مسيري النوادي المحترفة والقائمين على تسيير قطاع الرياضية على مختلف صيغ عقود اللاعبين بما فيها عقود الانتقال من أجل حماية النادي الرياضي المحترف من جهة وحقوق اللاعبين من جهة أخري خاصة وأن المنازعات في هذا المجال أثبتت ضعف تسيير هذه الأطر.

–فتح ورشات عمل تعمل على توضيح القانون الرياضي بصفة عامة وعقود انتقال اللاعبين الرياضيين بصفة خاصة للعاملين في المجال القانوني خاصة القضاة والمحاميين والأكاديميين المهتمين بهذا المجال.

–العمل على رفع القدرة التفاوضية للاعبين الرياضيين في حالة ابرامهم لعقود الانتقال من خلال النص على امكانية تدخل المشرع في اعادة التوازن العقدي في مجال عقود الانتقال التي تتصف بالإذعان.

قائمة المراجع:

الكتب :

(1) **معطي الدخلي**، عقود انتقال اللاعبين الرياضيين، الطبعة الأولى، مجمع الأطرش للكتاب المختص 2018.

(2) **وحيد الدين سوار**،شرح القانون المدني ، النظرية العامة للالتزام، الجزء الأول، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.

المقالات :

(1) **نصر أبو الفتوح فريد**، التنظيم القانوني لعقود انتقل اللاعبين المحترفين، دراسة تحليلية مقارنة، بمجلة الشريعة والقانون الصادر عن جامعة طنطا ، جمهورية مصر العربية ، العدد الرابع والثلاثون ، المجلد الثالث،2019 ص ص 10-99.

(2) **نورة سعداني**، الاطار القانوني لعملية انتقال اللاعب الرياضي المحترف لكرة القدم، بمجلة دفاتر السياسة والقانون الصادرة عن جامعة قاصدي مرباح بجامعة ورقلة، الجزائر، العدد 16، المجلد 09، 2017، ص ص 207، 216.

الوثائق القانونية :

(1) الأمر 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني الجزائري المعدل والمتمم، جريدة رسمية العدد78 لسنة 1975، الصادرة في 30 سبتمبر 1975، ص992.

(2) القانون 90- 11المؤرخ في 21 افريل 1990 المتعلق بعلاقات العمل المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية 11 لسنة 1990، الصادرة في 25افريل 1990 ص 562.

(3) القانون 13-05 المؤرخ في 23 جويلية 2013 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية، الجريدة الرسمية 39 لسنة 2013، الصادرة في 31 جويلية 2013 ، ص03.

المواقع الإلكترونية:

(1) http://www.faf.dz/wp-content/uploads/2021/09/Reglement-du-statut-et-du-transfert-des-joueurs.pdf يوم 05 جانفي 2023 على الساعة 15:30

(2) https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:61993CJ0415&from=FR يوم 05 جانفي 2023 على الساعة 17:50

(3) https://digitalhub.fifa.com/m/7d67f0a15a2b4222/original/Reglement-du-Statut-et-du-Transfert-des-Joueurs-Edition-de-juillet-2022.pdf يوم 05 جانفي 2023 على الساعة 14:20

[1]- **نصر أبو الفتوح فريد**، التنظيم القانوني لعقود انتقل اللاعبين المحترفين، دراسة تحليلية مقارنة، مقال منشور بمجلة الشريعة والقانون بجامعة طنطا ، جمهورية مصر العربية ، العدد الرابع والثلاثون ، الجزء الثالث، ص ص 10-99، ص22.

[2]- **نصر أبو الفتوح فريد**، المرجع السابق، ص 24.

[3]- **وحيد الدين سوار**،شرح القانون المدني ، النظرية العامة للالتزام، الجزء الأول، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.

[4] - المادة من (59 إلى 98) من الأمر 75-58 المتضمن القانون المدني الجزائري المعدل والمتمم، جريدة رسمية العدد78 لسنة 1975.

[5]- القانون 90-11 المتعلق بعلاقات العمل، المؤرخ في 21 افريل 1990، الجريدة الرسمية 11 لسنة 1990، المعدل والمتمم.

[6]- القانون 13-05 المؤرخ في 23 جويلية 2013المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية، الجريدة الرسمية 39 لسنة 2013، ولائحة وضعية وانتقال اللاعبين الصادرة عن الاتحاد الجزائري لكرة القدم والمتوفرة على الرابط التالي:

http://www.faf.dz/wp-content/uploads/2021/09/Reglement-du-statut-et-du-transfert-des-joueurs.pdf

[7]- **نصر أبو الفتوح فريد**، المرجع السابق، ص 30

[8] - https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:61993CJ0415&from=FR

[9]- **معطي الدخلي**، عقود انتقال اللاعبين الرياضيين، الطبعة الأولى، مجمع الأطرش للكتاب المختص 2018، ص 79.

[10]- **نصر أبو الفتوح فريد**، المرجع السابق، ص 50.

[11] - http://www.faf.dz/wp-content/uploads/2021/09/Reglement-du-statut-et-du-transfert-des-joueurs.pdf

[12] - https://digitalhub.fifa.com/m/7d67f0a15a2b4222/original/Reglement-du-Statut-et-du-Transfert-des-Joueurs-Edition-de-juillet-2022.pdf

[13]- **معطي الدخلي**، مرجع سابق،ص 52.

[14] - http://www.faf.dz/wp-content/uploads/2021/09/Reglement-du-statut-et-du-transfert-des-joueurs.pdf

[15]- **معطي الدخلي**، مرجع سابق،ص55. أنظر أيضا:
http://www.faf.dz/wp-content/uploads/2021/09/Reglement-du-statut-et-du-transfert-des-joueurs.pdf

[16]- **معطي الدخلي**، مرجع سابق،ص 56 و57.

[17]- المادة (40) من الأمر 75-58 المتضمن القانون المدني الجزائري المعدل والمتمم، جريدة رسمية العدد78 لسنة 1975.

[18]-http://www.faf.dz/wp-content/uploads/2021/09/Reglement-du-statut-et-du-transfert-des-joueurs.pdf

[19]- **نصر أبو الفتوح فريد**، المرجع السابق، ص 37.

[20]- **معطي الدخلي**، مرجع سابق،ص87.

[21]- لائحة أوضاع وانتقال اللاعبين المحترفين الصادرة عن الاتحاد الجزائري لكرة القدم لسنة 2022. متوفر على الرابط التالي:
http://www.faf.dz/wp-content/uploads/2021/09/Reglement-du-statut-et-du-transfert-des-joueurs.pdf.

[22]- **نورة سعداني**، مرجع سابق ، ص214.

[23]- **معطي الدخلي**، مرجع سابق،ص91.

[24]- http://www.faf.dz/wp-content/uploads/2021/09/Reglement-du-statut-et-du-transfert-des-joueurs.pdf

[25]- **معطي الدخلي**، مرجع سابق،ص94. انظر ايضا:
http://www.faf.dz/wp-content/uploads/2021/09/Reglement-du-statut-et-du-transfert-des-joueurs.pdf

[26]- **معطي الدخلي**، مرجع سابق،ص 96.

[27]- **معطي الدخلي**، مرجع سابق،ص 96.

[28]- **معطي الدخلي**، مرجع سابق،ص 101.

[29]- **نورة سعداني**، مرجع سابق، ص214.

[30]- **معطي الدخلي**، مرجع سابق،ص 103.

[31]- http://www.faf.dz/wp-content/uploads/2021/09/Reglement-du-statut-et-du-transfert-des-joueurs.pdf

[32]- لائحة أوضاع وانتقال اللاعبين المحترفين الصادرة عن الاتحاد الجزائري لكرة القدم لسنة 2022. متوفر على الرابط التالي:
http://www.faf.dz

[33]- **نورة سعداني**، مرجع سابق، ص208.

[34]- **نصر أبو الفتوح فريد**، المرجع السابق، ص 39.